

الشرح المختصر لكتاب عمدة الأحكام (٧) كتاب الصلاة (باب

الإمامة

محمد الشرافي

باب الامامة عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اما يخشى الذي يرفع رأسه قبل الامام ان الله رأسه رأس

حمار او يجعل صورته صورة حمار. بعده. وعن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:00:00](#)

انما جعل الايمان ليؤتم به فلا تختلفوا عليه. فاذا كبر فكبروا واذا ركع فاركعوا. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد

واذا سجد فاسجد واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. طيب الحديث الاول تحريم مسابقة الامام. وظاهر - [00:00:20](#)

انها من الكبائر ولا شك انها مبطله للصلاة. فمن سابق امامه الى ركن فان صلاته تبطل ويخشى ان يحول الله رأسه رأس حمار. لكن هل

هو حسا ام معنى؟ حسا يكون رأسه رأس حمار - [00:00:40](#)

ومعنى ان يكون بليدا ما يفهم. تقول هذا محتمل هذا محتمل لا شك انه وعيد يوجب الخوف. وفي الحديث الثاني وجوب متابعة

الامام انما جعل يهتم به. وسمي اماما متبوع متبوع. وفيه ان انه يأتي - [00:01:00](#)

بالافعال بعده وسوف يأتي حديث البراء ضابط ذلك. وفيه ان الامام لو صلى جالسا وجب علينا ان نصلي جلوسا لكن ان ابتداء الصلاة

قائما ثم اعتل فجلس صلى المأموم خلفه قياما. وبهذا - [00:01:20](#)

جمع بين حاجته مختلف في هذا الباب. اما لو صلى من اول صلاته جالسا يصلي جلوسا. نعم. يصلي على الكرسي طيب؟ يصلي لكن

لو لو تصلي الاب على كرسي هل نصلي جلوسا ام نصلي - [00:01:40](#)

قياما ها؟ عندي انا فيها تردد اقول الله اعلم اقرأ وعن عائشة رضي الله عنها قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم في بيته وهو

شاك فصلى جالسا وصلى وراءه قوم القيامة فاشار اليهم ان اجلسوا - [00:02:00](#)

من من صرف قال انما جعل الامام ليؤتم به. فاذا ركع فاركعوا واذا رفع فارفعوا. واذا قال سمع الله لمن حمده فقولوا ربنا ولك الحمد

واذا صلى جالسا فصلوا جلوسا اجمعون. فيه اثبات بشرية النبي صلى الله عليه وسلم. منين ناخذها؟ من البشر. ها - [00:02:20](#)

جالسا. قوله. مرض. يصيبه المرض. يصيبه التعب. الجوع. الخوف. الحزن. الفرح. قل انما مثلكم يوحى الي فضل الله عز وجل بامرین

بانه كمل اعظم صفات البشر وان الاوحى اليه. طيب - [00:02:40](#)

وفيه ان الامام اذا صلى جالسا وجب ان يصلي جلوسا معه. وفيه ان المأموم لا يقول سمع الله لمن حمده. ماذا يقول ربنا ولك الحمد.

نعم. وعن عبد الله بن يزيد الحطمي الانصاري رضي الله عنه قال حدثني البراء وهو وغيره - [00:03:00](#)

قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا قال سمع الله لمن حمده لم يحم احد منا ظهره حتى يقع رسول الله صلى الله

عليه وسلم ساجدا ثم نقع سجودا بعدها. طيب هذا الحديث فيه ضابط المتابعة. وننقل احوال المأموم مع الامام ثلاثة - [00:03:20](#)

اربعة الحالة الاولى المتابعة وهي الواجبة. الثاني الموافقة وهذه مكروهة الا اذا وافقه في تكبيرة تكبيرة الاحرام فان وافق تكبيرة

الاحرام بطلت صلاته ما تصح الصلاة. الحالة الثالثة التخلف وهذه ان كانت في الركن في الركن فان الصلاة صحيحة لكنها ما

تنبغي خلاف - [00:03:40](#)

سنة وان كانت بالركن وهي التخلف التام فهذه هذه مبطله للصلاة. فكان يصلي يكبر ثم يبقى واقفا ثم اذا قال سمع وحده كبر ركع ثم

اذا سجد سمع هذا مبطل الصلاة - [00:04:10](#)

واضحة ولا لا؟ طيب في قيل ما ضابط المتابعة؟ فالجواب ان يأتي بالركن بعد ان يتمه الامام كبر الاحرام كبر انت ركع لا تتحرك للركوع حتى يتم الركوع. اركع انت. قال سمع الله لمن حمده اثناء ما يقوم - [00:04:30](#)

باقي. وقف سمع قل ربنا ولك الحمد. طيب بدأ يسجد؟ انت واقف واقف حتى يقع ساجدا يقع في الارض ثم تسجد بعده هكذا في حديث البررة. نعم. المخالفة التخلف التخلف ان كان في الركن فانه صلاة صحيحة لكن خلاف السنة. كيف الركن هذا - [00:04:50](#)

علينا الله اكبر فيبقى هذا واقفا. فقبل ان يقول سمع الله لمن حمده يركع. سمع الله حمده وقف ربنا ولك الحمد. قبل يركع يركع فيتخلف في الركن. اما بالركن فان لا يتحرك له حتى يتمه ويخرج ينصرف منه - [00:05:20](#)

سمعت ابو جابر ايش يقول؟ يقول متى ما يركع هذي مسألة مهمة جدا. اعطيكم اياها ولا خليها بعدين؟ نقول اذا ركع مع امامه فلا يأخذ من خمسة احوال. اظبطوها. الحالة الاولى طيب نقول ثم نعطيكم الضابط اولا ثم نفصل في هذي - [00:05:40](#)

نقول يلحق الركوع اذا لحقه. اذا صار المأموم في هيئة الركوع ولم يزل الامام في هيئة الركوع. انتبهوا يكون قد ادرك الركوع اذا نزل معه وقد وهو ولم ينزل في هيئة الركوع حتى لو بدأ يقوم - [00:06:10](#)

مرة ثانية متى نقول ادرك المأموم والركوع مع الامام؟ نقول اذا ركع معه فصار هذا المأموم في هيئة الركوع ولم يزل الامام في هيئة الركوع حتى لو بدأ يقوم. بتحرك لكن ما زال في الركوع - [00:06:30](#)

على الضابط طيب ثم الماء ام اذا ركب مع امامه فليأخذ بخمسة احوال. الحالة الاولى اني ان يجزم انه قد ادرك معه الركوع هذا يحتسبه ولا اشكال فيه. الحالة الثانية ان يجزم انه لم يدرك الركوع. وهذا ليس كان فيه ما يحصله - [00:06:50](#)

الثالثة ان يغلب على ظنه انه ادرك الركوع. فهذا يحتسب الركعة ويسجد للسهو بعد السلام الا اذا كانت هذه هي الاولى. نرجع لها. الحال الثاني الرابعة ان يغلب على ظنه انه لم يدرك الركوع. فهنا لا يحتسب الركعة ويسجد للسهو - [00:07:10](#)

بعد السلام الحالة الخامسة ان يتردد هل ادرك ام لا فلا يحتسب؟ لان الاصل عدم الادراك ويسجد للسهو قبل السلام. عيدها عيدها. الحالة الاولى ان يجزم انه ادرك الركوع. وين - [00:07:40](#)

كيف نقول لحقه فصار المأموم في هيئة الركوع والامام لم يزل قبلة الركوع؟ الحال الثانية ان يجزم انه لم يدرك هذه واضحة وما فيها سجود سهو. ثنتين لهم ما فيها سهو. الحالة الثالثة ان يغلب على ظنه انه ادرك - [00:08:00](#)

الركوع فيحتسب الركعة ويسجد للسهو بعد السلام الا ان كانت هذه هي الاولى لان امام يحمل عنه السهو. الحالة الرابعة ان يغلب على ظنه انه لن يدرك. فهنا لا يحتسبها - [00:08:20](#)

ويسجد للسهو ايضا بعد بعد السلام. الحالة الخامسة ان يتردد ادرك من المدرك لا يحتسب ويسجد السهو قبل السلام. كيف؟ يزيد ماذا لا هذي الثالثة من احوال سجود السهو لها ثلاثة احوال. الزيادة بعد السلام دائما. النقص قبل السلام دائما - [00:08:40](#)

الشك ان غلب على ظنه شيء اخذ به وسيجلسه دائما بعد السلام. وان لم يغلب على ظنه شيء لم يأخذ احتسب النقص وسجد للسهو قبل السلام ويأتي شهر بسجود السهو. نزيد ان شاء الله تفصيلا. اقرأ - [00:09:20](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا امن الامام فامنوا انه من وافق تأمينه تأمين الملائكة غفر له ما تقدم من ذنبه. في هذا مشروع التأمين نقول امين. بعد الفاتحة - [00:09:40](#)

ولكن ما معنى امين؟ الجواب معناه اللهم استجب. طيب متى يقول المأموم امين؟ الجواب مع امامه لقوله صلى الله عليه وسلم فاذا قال ولا الضالين فقولوا امين. هكذا اخر مع امامه نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اذا صلى احدكم - [00:10:00](#)

يخفف فان فيهم الضعيف والسقيم وذا الحاجة. واذا صلى احدهم لنفسه فليطول ما شاء. في هذا الحديث الامر بالتخفيف امر الان بالتخفيف اللي بعده. وعن ابي وعن ابي مسعود الانصاري رضي الله عنه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه - [00:10:30](#)

فقال اني لا تأخر عن صلاة الصبح من اجل فلان مما يطيل بنا فما رأيت النبي صلى الله عليه وسلم غضب في موعظة قط واشد مما غضب يومين فقال يا ايها الناس ان منكم منفريين فايكم اما الناس فليوجز فان من ورائه الكبيرة صغيرة وذا الحاجة. طيب -

في هذا الموعظة عند الحاجة وفي الغضب عند الموعظة عند داء ذلك وفيه التأكيد على على ان يخفف وفيه تعليل الاحكام لان فيهم الصغير والكبير والضعيف وذا الحاجة لكن هنا سؤال - 00:11:10

ما ضابط التخفيف؟ يلا كيف نعدل هذي مخفف وهذا طول ها اذا وافق السنة فهو منضبط احسنت نقول اذا وافق السنة نقول

التخفيف ان توافق سنة النبي صلى الله عليه وسلم. وعلى هذا من صلى في صلاة الفجر يوم الجمعة - 00:11:30

هو الانسان خفف ولا طول؟ هذا صلته خفيفة. من قرأ في صلاة العيد بسورة قاف في الركعة الاولى كاملة والقمر في الركعة الثانية

كاملة خفف ولا طول؟ خفف. من قرأ في صلاة الفجر بسورة طولها مئة اية في - 00:12:00

الاولى ومئة اية في الركعة الثانية هذا خف ولا طول؟ هذا خفف. نعم هذا خفف اما ان تجعل الصلاة ملعبة لاي واحد طولت علينا ما

يعني لن لن نقر على شيء - 00:12:20

ما نقر على شيء كل واحد يقول والله طولت علينا يا اخي اشغلتنا وهذا طوه من القصة نقول السنة السنة فالضابط فيها هو السنة

واضح ولا لا؟ هذا التخفيف. نعم - 00:12:40